



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1987/5*
25 February 1987
ARABIC
Original: ARABIC



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٤ من جدول الأعمال الموقت

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين

مذكرة شفوية موعرخة في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ ووجهة من البعثة الدائمة للعراق لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى مركز حقوق الإنسان ، تحيل فيها مذكرة موعرخة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٧ من إعداد مكتب المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

تتشرف البعثة الدائمة للجمهورية العراقية أن تحيل طيا مذكرة من إعداد المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف بشأن انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة في فلسطين ، راجية اعتبار هذه المذكرة وثيقة رسمية من وثائق الدورة الثالثة والأربعين لجنة حقوق الإنسان ، لكي تتمكن اللجنة الموقرة من النظر في هذه الانتهاكات اللاانسانية واتخاذ القرارات المناسبة بهذا الشأن .

* أعيد اصدارها لأسباب فنية .

GE.87-10715

مرفق

مذكرة من اعداد مكتب المراقب الدائم عن منظمة التحرير الفلسطينية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف

١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧

في اطار التعاون بين منظمتنا ولجنة حقوق الانسان من أجل تسهيل مهامنا والوصول الى أفضل النتائج من قراراتنا ، وبما أنها على أبواب انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجنة حقوق الانسان ، فاننا نود أن نضع في علمكم وعلم اللجنة الموقرة أن ما اعتمدته لجنة حقوق الانسان من قرارات بشأن البند ٤ من جدول أعمالها في السنوات الماضية لم يلق آذانا صاغية من قبل السلطات الاسرائيلية المحتلة ، بل على العكس من ذلك ، ان تلك السلطات التي أعلنت دائما رفضها القاطع لقرارات اللجنة فيما يتعلق بمارساتها التي تمس حقوق الانسان في الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة قد استمرت في سياساتها التي تنتهك فيها أبسط مبادئ القانون الدولي الانساني ، وأحكام اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ ، ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان . ولقد أمعنت سلطات الاحتلال الاسرائيلي خلال عام ١٩٨٦ في تلك الانتهاكات غير عابئة بارادة المجتمع الدولي التي عكستها قرارات لجنة حقوق الانسان وقرارات الجمعية العامة التي نددت بتلك الانتهاكات وأدانتها أكثر من مرة وطلبت من سلطات الاحتلال الاسرائيلي الكف عنها . وفي هذا السياق ، فقد بلغت ممارسات سلطات الاحتلال الاسرائيلي في مجال انتهاك حقوق الانسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة حداً بشعا يمكن اجماله فيما يلي :

<u>عدد الحالات</u>	<u>وصف الحالة</u>
٧	القتل المعتمد
١٢٨	الجرح
٦٩	الاعتقال الاداري
(١٠٩١)	(بحيث وصل عدد المعتقلين خلال عام ١٩٨٦ وأوائل عام ١٩٨٧ الى مجموع قدره
٦٥	صادرة الأراضي لأغراض التهويد واقامة المستوطنات عليها
	(يبلغ مجموع مساحة الأرض التي صادرتها سلطات الاحتلال منذ حزيران / يونيو عام ١٩٦٧ ٢٧٦٦ ٠٠٠ دونم في الضفة الغربية وقطاع غزة المحتلين)
٦	الاعتداء على الأماكن المقدسة الاسلامية والمسيحية
٤٧	الاقامة الجبرية
١٧	هدم المنازل (مما رفع المجموع الى ٤٣ منزلا)
١٧	حظر التجول

<u>عدد الحالات</u>	<u>وصف الحالة</u>
١٧	المنع من السفر
٧	الابعاد خارج الوطن
٦٦	الممارسات الارهابية من جانب المستوطنين اليهود في الأراضي المحتلة
٩٠	العقوبات الجماعية
	(وتشمل مداهمة مقرات عمل ومنازل ومخيمات ؛ اطلاق نيران على المواطنين العزل ؛ اغلاق متاجر ؛ فرض غرامات مالية باهظة على الأهالي ؛ اعتداءات بالضرب على طلبة ونساء وأطفال ؛ مداهمة محلات صياغة ؛ تمزيق بطاقات هوية ؛ عدم توفير مياه الشرب للأهالي ؛ مصادرية صحف عربية ومنعها من النشر ؛ فرض أحكام بالسجن على المواطنين لمدد طويلة ؛ مصادرية أموال شركات ؛ اغلاق مطاعم ومقاه)
٩	تغيير المعالم الثقافية للتراث الوطني
٧٢	الممارسات الصهيونية ضد المؤسسات التعليمية ونظام التعليم

هذا وسوف نزودكم بمذكرة تفصيلية بشأن هذه الانتهاكات راجين اعتبار هاتين المذكortين وثيقتي من وثائق الدورة الثالثة والأربعين المقبلة للجنة حقوق الإنسان ، لكي تتمكن اللجنة الموقرة من النظر في هذه الانتهاكات اللاانسانية واتخاذ القرارات المناسبة بهذا الشأن .

• وتفضلو قبول فائق الاعتبار .

(توقيع) نبيل المرملاوي

الممثل والمراقب الدائم عن منظمة التحرير
الفلسطينية لدى مكتب الأمم المتحدة
في جنيف والمنظمات الدولية الأخرى
في سويسرا